رابط المادة على منصة باحث

ما حكم من فعلت كبيرة ثم تابت؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

ما حكم من فعلت كبيرة من الكبائر؟ ثم تابت وصارت تصوم وتصلي وتؤدي الزكاة. هل زكاتها جائزة ام لا؟ واذا كانت زكاتها غير فما السبب في ذلك؟ افيدونا افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه - 00:00:00

هذه اجمعين. من رحمة الله جل وعلا بعباده ان فتح لهم باب التوبة. من ما يفعلون من الامور التي تكون مخالفة لشرع الله جل وعلا. فقاتل النفس وشارب الخمر والزاني وغيره - 00:00:20

هؤلاء من الذين يفعلون المحرمات اذا كاب الواحد منهم توبة صادقة وهي التي توفر فيها ثلاثة شروط الشرط الاول الاقلاع من الذنب. والشرط الثاني الندم على فعله. والشرط الثالث العزم على الا يعود - 00:00:40

اليه. فاذا توفرت هذه الشروط فان الله سبحانه وتعالى من كرمه واحسانه يقبل توبة عبده لهذا قال تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون - 00:01:00

ومن يفعل ذلك يلقى اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب. الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات. وكما ان التوبة تقبل بالنسبة لكبائر الذنوب وكذلك - 00:01:20

بالنسبة للكفر والشرك والنفاق وغير ذلك من الامور التي حرمها الله جل وعلا. وكذلك الصغائر اذا اصر الشخص على صغيرة من الصغائر فانها فانه يحتاج وكذلك الصغائر اذا اصر الشخص على صغيرة - 00:01:40

من الصغائر فانها فانه يحتاج فانه يجب عليه ان يتوب الى الله منها. والله جل وعلا ذكر في القرآن مواضع كثيرة فيها الحث على التوبة وفيها النصح بالتوبة. يقول تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله - 00:02:00

نصوحة فالحاصل من هذا الجواب هو ان التوبة مشروعة ومأمور بها فاذا كانت من حقوق الخلق فاذا كانت من حقوق الله فلابد من توفر الشروط الثلاثة السابقة واذا كانت من حقوق الخلق فانها لابد فانه لابد من الشروط الثلاثة السابقة - 00:02:20

ويضاف اليها شرط رابع وهو انه اذا كان الحق للمخلوق ماليا فانه يرده اليه. واذا لم يكن ماليا فانه انه يستبيحه واذا لم يتمكن من استباحته فانه يدعو له حتى فانه يدعو له ويتصدق عنه - 00:02:40

حتى يغلب على ظنه ان ذمته برئت من حقه وبالله التوفيق - 00:03:00